



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ٢٥٠٠ جنيه

قيمة الكراسه / ٢٩٩ جنيه

كراسة الشروط و الموصفات للممارسه العامه
لتوريد و تركيب ستائر مضاده للبكتيريا لزروم مبني
الحوادث بقطاع الحوادث
جلسه: ٢٠٢٢/١٠/١٧

رقم الكراسه ()

اسم الشركة /

العنوان /

رقم الملف اضريبي /

المأموريه التابع لها /



الشروط العامة

- اولاً: يتحدد نوع وحجم الاعمال الراسيه بموجب هذه المناقصه وفقاً للمقايسه التقديرية والرسومات المعده عن طريق الاداره الهندسيه وانها تحوى توصيفاً كاملاً لبنود العمليه وموقعها وكافة التفاصيل الاخرى
- ثانياً : تقدم العطاءات باسم السيد / مدير عام المستشفيات داخل مظروفين مغلقين احدهما فني والاخر مالي موقعه من أصحابها على نموذج العطاء - ويجب ان يثبت على مظروف العطاء المالي والفنى نوعه من الخارج على ان يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقه محكمه ويكتب عليه السيد / مدير عام المستشفيات / اداره المشتريات
- ثالثاً: يجب ان يحتوى المظروف الفنى على تامين اندائى وقدره () يسدد بشيك مقبول الدفع او بخطاب ضمان بنكي صادر من احد البنوك المصريه المعتمده وغير مشروط وفي الحدود المصرح بها ساري لمدة اربعه اشهر يزاد التامين الابتدائى الى ٥ % عند الرسو وفتره سريان العطاء ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية - كما يجب ان يرفق بالمظروف صوره بطاقة الاتحاد المصري للتشييد والبناء لمقاولى التشييد والبناء ساريه + اصل شهادة البيانات المؤقتة الصادره من الاتحاد المصري للتشييد والبناء - صوره من السجل التجارى - صوره من البطاقه الضريبيه + فلاشه تتضمن العرض الفنى وجميع اوراق الشركه
- تحدد يوم الموافق / ١٠ / ٢٠٢٢ م الساعه الثانية عشر ظهراً موعداً لجلسة فتح المظاريف الفنية بادارة المشتريات
- رابعاً : يجب ان يحتوى المظروف المالي على قوائم الاسعار وطريقة السداد عاي ان تكون الاسعار شامله ضريبه القيمه المضافه وعلى مقدم العطاء تفقيط سعر الفنه باللغه العربيه
- خامساً : اذا رغب مقدمي العطاءات فى ابداء اي ملاحظات خاصه بالمواحي الفنيه فتثبت فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت الى اي ادعاء من صاحب العطاء لوجود خطأ فى عطاءه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنيه
- سادساً : - يتم صرف المستخلصات على دفعات تحدد بعرفة الاداره الهندسيه
- مدة تنفيذ العمليه
- تخضع هذه المناقصه لنصوص واحكام القانون ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ بشان المناقصات والمزايدات ولاحته التنفيذية
- اقرار
- اقر انا الموقع ادناه باننى قد اطلعت على كافة التفاصيل الفنيه للاعمال موضوع المناقصه / الممارسه اطلاعاً نافياً للجهله واننى قمت بمعاينه ودراسة موقع العمليه دراسه فنيه
- وكذلك قمت بالاطلاع على الشروط العامه (مناقصه - الممارسه ٩ وبناءاً على ذلك فاننى اقبل تنفيذ الاعمال وفقاً للمقايسه المقدمه من المستشفيات
- وطبقاً لبنود القانون ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ بشان المناقصات والمزايدات ولاحته التنفيذيه
- يتم التنفيذ بالشروط والاسعار الوارده بعطايني الموضح اجمالها على النحو التالي
- اجمالي قيمة العطاء
- بالنسبة للبنود الغير وارده بالمقاييسه يتم الترسيسه عليها بدراسه سعر السوق

المقر بما فيه



خطاب تقديم العطاء

- السيد الأستاذ الدكتور / مدير عام المستشفى
- أتشرف أنا الموقع أدناه /
- بتقديم عرض اسعار للأصناف المبينة بقوائم عملية
والآثمان المدونه فيه بمعرفتي واقر بأنني قد اطلعت على جميع البنود الواردہ بهذه الكراسه
والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركة مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصة باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركة
أى احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاضعه لأحكام المراسه .
- برجاء استيفاء هذه البيانات وتقدمها مع العرض بشكل مستقل وتحتم بخاتم الشركة .

اسم الشركة

العنوان

التليفون

المحمول

الفاكس

رقم الملف الضريبي

رقم السجل التجاري

رقم التسجيل بالقيمة المضافة

المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركة

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة .
- يتبع على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردہ فى كراسه الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقique
نافية للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسه الشروط بخاتم الشركة واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركة على
جميع الشروط الواردہ بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاء
أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة
دون الرجوع إليه .

خاتم الشركة

توقيع مدير الشركة



المناقصات العامة لتوريد

جسدة / / ٢٠٢١

مع عدم الاخلاع بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطائهم :-

❖ البند الأول :-

تقوم العطاءات موقعة من أصحابها إلى إدارة المشتريات بمقر إدارة المستشفيات بجامعة الزقازيق في موعد غایته الساعه الثانية عشر من ظهر يوم الموافق / / حيث يتم فتح المظاريف الفنية في هذه الممارسه / المناقصه ولن يلتفت إلى أي عطاءات ترد بعد هذا الميعاد .

❖ البند الثاني :-

تقوم العطاءات في مظروفين أحدهما للعرض فني (أصل وصورتين وإحضار فلاشه منسوخ عليها العرض الفني والكتالوج الخاص بالأصناف التي تقدمت بها الشركه) والأخر للعرض المالي ويكتب عليهمما بخط واضح اسم المستشفيات واسم المناقصه / الممارسه وتاريخها وعنوان المظروف (فني - مالي) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق كل من المظروفين وختمهما بخاتم الشركه مقدمة العطاء ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث أي خطأ في عطاءه .

❖ البند الثالث :-

يجب أن يكون العطاء الفني مصحوباً بتأمين ابتدائي قدره () فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان ينكي غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة اشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

❖ البند الرابع :-

يجب أن يكون العطاء ساري المفعول لمدة ثلاثة اشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية وتجدد حسب طلب المستشفيات كما يحق للمستشفيات إخبار مقدم العطاء برسو عطاؤه أو جزء منه في آخر يوم لمدة سريان العطاء .

❖ البند الخامس :-

يقدم بالمطلوب الفنى كافة المواصفات الفنية وكذلك صور من المستندات الآتية :

ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة	تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف
شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها الماموريه	البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي
التابع لها مقدم العطاء	شهادة القيد في السجل التجارى والصناعي
سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات	بيان الشكل القانوني لمقدم العطاء (عقد تأسيس الشركه)
تسجيل المنتج بوزارة الصحة	استئمارة القيد يسجل المستوردين (استئمارة ١٤ س وکلاء تجاريون) سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده او ما يفيد أحقيه الشركه بالإستيراد في الأدوية والمستلزمات وما شبه ذلك معتمده من وزارة الصحة عقد توزيع في حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة
الالتزام مقدم العروض بالتسجيل على بوابة المشتريات الحكومية	يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به
	- يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه

❖ البند السادس :-

على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في إعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المقترنة بها الشركة لكل صنف من الأصناف .

- اوراق العطاء المالي مرقة من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المقترنة بها الشركة لكل صنف من الأصناف والسعر الجبri لكل صنف ومعتمد من الشركة (صورة طبق الاصل) ومعتمد من جهة الاختصاص بوزارة الصحة + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات .

- ويحق للجنة البت رفض المستحضر إذا لم تتقى الشركة بالسعر الجبri + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات .

- تكتب أسعار العطاء بالجبر الجاف او الطيابع رقمًا حرفًا وباللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفنات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعه من مقدم العطاء ومختممه بخاتمه .

- تكون الأسعار بالجنيه المصري شاملة القيمة المضافة وجميع اعمال التوريد .

- لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفنات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقمًا وحرفًا والتوفيق عليها من مقدم العطاء .

- لا يلتفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه .

- يراعى عند التقييم المالي لتحديد السعر النهائي اللوائح والقوانين المنظمه في هذا الشأن وأى مميزات تقدم بها الشركات في العطاء من بضاعة مجانية في عبوتها الأصلية (بنفس الحجم والتركيز) وتكون من ذات الصنف بالبند وتحسب من أصل الكميه المطلوبه .

- لا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنيه .

- لا يجوز نزع أى ورقه من هذه الكراسه ويتعين عليه تقديرها سليمه كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أى ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصه يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقه في وضع أى شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمه الماليه للعطاء .

- يقبل التعديل في الأسعار من مقدم العطاء الأقل سعراً وبعد العرض على السلطة المختصه لتقدير ما إذا كان هذا التعديل لصالح المستشفيات من عدمه .

❖ البند السابع :-

إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التامين المؤقت منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه إلى إنذار أو الإتجاء إلى القضاء او اتخاذ أية اجراءات او إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند إنقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التامين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمي العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البند و الترسـيه .

❖ البند الثامن :-

للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمه سواء من حيث مفرداتها او مجموعها وإجراء التصحیحات الناشئه اذا افتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحده واجمالى سعر الوحدات يعود على سعر الوحده ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصـيف في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقـام .

❖ البند التاسع :-

يجوز لمقدم العطاء او مندوبيه ان يحضر جلسة فتح المظاريف الفنيه والماليه فى الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها على أن يتم تحديد مندوب الشركة الذى سيحضر جلسة فتح المظاريف بموجب تفويض رسمي من الشركة .

❖ البند العاشر:-

إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ أية اجراءات البند الحادى عشر :-

- التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات و طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م

- للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة او النقصان بذات الشروط والأسعار دون ان يكون للمتعاقـد الحق في المطالـبة باى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م

- للمستشفيات الحق في تخفيضها او إغاثها حسب الاعتمادات المالية المتوفـرة دون ان يكون لصاحب العطاء المطالـبه باى تعويض وفى حدود أحكـام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .

- بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصه يعتبر ذلك موافقة ضمنـيه على ذلك .

❖ البند الثاني عشر :-

على صاحب العطاء المقبول ان يسدد خلال فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاء التامين النهائي ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسـيه .



❖ البند الثالث عشر :-

- اذا لم يقم صاحب العطاء المقىول باداء التأمين النهائى الواجب سداده فى المده المحددة يكون للمستشفيات بموجب اخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجه لإنذاز اي إجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذها بواسطه احد مقدمي العطاءات التاليه لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها وبصبح التأمين المؤقت فى جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ١٨٢٠١٨ م.

- كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خساره تلحق بها من اية مبالغ مستحقة وستتحقق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجا إلى خصمها من مستحقاته لدى اي جهة إداريه أخرى ايما كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بمباقة السلطة المختصة اعطاءه مهلة أخرى .

❖ البند الرابع عشر :-

- لا يجوز لعدم العطاء ان يشترط لقبول عطائه كله كوحده واحده الا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطائيين او أكثر تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان فى صالح العملإلى آخره

- ولا يجوز التنازل عن العقد او أمر التوريد إلى اي شخص كلها او بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها او بعضها ويكتفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه او شروط التعاقد وبشرط الا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد او الغير

❖ البند الخامس عشر :-

- إذا ثبتت على مقدم العطاء او شرع بنفسه او عن طريق غيره في تقديم رشوه الى أحد موظفي الادارة يحق للادارة فسخ العقد ومصادره التأمين بالكامل واتخاذ إجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

❖ البند السادس عشر :-

- إذا استفنت المستشفيات عن اي صنف نهائياً لا يجوز لعدم العطاء الحق في المطالبه باى شئ .
- كما للمستشفيات الحق في رفض استلام اي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف اي كمية من أمر التوريد او الغاؤها .

- كما يقوم مقدم العطاء باستبدال اي كميات غير مطابقه وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف توقع عليها جميع الغرامات .

❖ تخصم اي زيادة في الأسعار اذا ثبتت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة او جهه أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .

❖ البند السابع عشر :-

- يتم التوريد والتسليم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريدالجزئي خلال عشرة ايام من تاريخ أمر التوريدالجزئي الصادر من إدارة المصيليه (المخزن) ويحتفظ بالتامين النهائي حتى نهاية العقد .

- بالنسبة للأصناف المستورده يلزم إرفاق الإفراج الصحفى الخاص بالتشغيلات المورده وكذلك يلزم تحديد مصنع الإنتاج الأصلى وبدل المنشا لكل صنف وما يفيد باسم الشركه المستورده يعتمد من الجهات المختصة لذلك كما يشترط تسجيل المنتج بوزارة الصحة وتقدم المستندات الداله على ذلك ما لم تقر اللجهه بغير ذلك .

❖ البند الثامن عشر :-

- تلتزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤله عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي .

البند التاسع عشر : - يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمنتهية الصغرى من نصف التأمين الابتدائى ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعى المصرى وترتدى القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة

❖ البند العشرين :-

- يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لذلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال

- يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢٠١٨) لسنة (١٨٢٠) م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية الخاصة به والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولا تحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم



مستشفيات جامعة الزقازيق
الأدارة الهندسية
المباني والمرافق -

التدريب وتركيب سطائر بهمني الخواص

بقطاع الخواص

مقاييس خاصة (توريد وتركيب ستائر يمكّن الحوادث بقطاع الحوادث)

ملاحظات	القيمة			الكمية	الوحدة	الإجمالي	بيان الأعمدة	م
	قرش	جنيه	قرش					
				٦٠٠	٢م		ب م ٢ ت و ستائر مابين أسرة المرضى محمله علي قطاع من الالمونيوم مدهون البيكترونيات وتكون الجنسيات من البلاستيك المقوى يجري في المجرى محمل عليها قماش ستائر علي أن يكون القماش مقاوم للبكتيريا وسهل التنظيف من الدماء والسوائل (مثال المنفذ بالعاشر).	

لحوظات :-

- ١ - مدة تنفيذ العملية شهر .
- ٢ - جميع البنود محمل عليها نقل المخلفات أولاً باول من الموقعة إلى المقابل العمومية .
- ٣ - أي أعمال غير واردة بالمقاييس يتم المحاسبة عليها بدراسة سعر السوق.

تمت بحمد الله

* * *

الى

- ٣٠١٩٤٦٢٧٦٦

- امير لاصحاف حافظ